[324] هارون الزنجاني عن علي بن عبد العزيز عن القاسم بن سلام رفعه عن النبي صلى ا عليه وآله أنه نهى أن يدبح الرجل في الصلاة كما يدبح الحمار قال: ومعناه أن يطأطئ الرجل رأسه في الركوع حتى يكون أخفض من ظهره. (8091) 4 - وبالإسناد قال: وكان (عليه السلام) إذا ركع لم يضرب (1) رأسه ولم يقنعه قال: ومعناه أنه لم يكن يرفعه حتى يكون أعلى من جسده ولكن بين ذلك والاقناع رفع الرأس وإشخاصه قال ا تعالى مهطعين مقنعي رؤوسهم (2). (8092) 5 - وبالإسناد قال وكان رسول ا صلى ا عليه وآله إذا ركع لو صب على ظهره ماء لاستقر (8093) 6 - قال: وقال الصادق (عليه السلام) لا صلاة لمن لم يقم صلبه في ركوعه وسجوده. أقول ويأتي ما يدل على ذلك (1).

_____ 4 - معاني الأخبار: 280. (1) في المصدر لم يصوب رأسه صوب رأسه نكسه (مجمع البحرين 2: 102) وهو الصواب. (2) إبراهيم 14: 43. 5 - معاني الأخبار، 280. 6 - معاني الأخبار: 280. (1) يأتي في الباب 19 من هذه الأبواب تقدم ما يدل على ذلك في الأحاديث 1 و 3 و 4 و 18 من الباب 1 من أبواب أفعال الصلاة وفي الباب 1 من هذه الأبواب. (*) _____